عبر في دفع اللوم عنه بعد التوبة اي ظهر عليه في المحاجة فالمراد ان ادم حج على قبل ان اخلق الخ والحديث في الصحيحين وغيرهما من حديث ابي هريرة بالفاظ منها للبخاري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتج ادم وموسى فقال له موسى انت آدم الذي اخرجتك خطيئتك من الجنة فقال له ادم انت موسى الذي اصطفاك الله برسالته وبكلامه ثم تلومني على امر قد قدر علي قبل ان اخلق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج ادم موسى وقوله اذ المراد بيان للمقصود من الحديث واستدلال لكونه المقصود فالمقصود أتلومني بعد التوبة على امر قضي قبل ان اخلق وانما حملناه على ذلك لا على اللوم على المعصية مطلقا قبل التوبة وبعدها للاجماع على توجه اللوم على المعصية قبل التوبة وعلى انتفائه اي اللوم بعدها اي بعد التوبة ويكون قوله اي قول ادم كتبه الله الخ حكاية للواقع لا احتجاجا بالقدر لدفع اللوم على المعصية مطلقا هذا الذي ذكرناه من ان هذا حكاية للواقع لا احتجاج بالقدر وان معنى الحديث ما حملناه عليه هو موجب الدليل بفتح الجيم اي الذي اقتضاه الدليل وهو ما سبق من الاجماع على الامرين لان الاجماع على توجه اللوم بعد المعصية وقبل التوبة يقتضي امتناع اجراء الحديث على ظاهره من الاحتجاج بالقدر والاجماع على انتفاء اللوم بعد التوبة يقتضي صحة الحديث على ما ذكر فان قيل حاصل ما ذكرتم ان المعاصي واقعة بقضاء الله تعالى وقد تقرر انه يجب الرضى اي رضا العبد بالقضاء اتفاقا فيجب الرضا بالمعاصي التي منها الكفر وهو باطل اجماعا لان الرضى بالكفر كفر اجماعا فلا الملازمة بين وجوب الرضى بالقضاء وبين وجوب الرضى بالمعاصي ممنوعة فلا يستلزم الرضى بالقضا الرضا بها بل يجب الرضا بالقضاء اي حكم الله تعالى الصادر عنه لا بالمقضي اذا كان منهيا عنه وهو المعصية لان الاول اي القضاء صفته تعالى وتقدس و... اي المقضي متعلقها الذي منع منه سبحانه ثم وجد على خلافه ... على ما عرفت من العرق بين الارادة والرضى على ما عليه اكثر اهل السنه من غير تاثير للقضاء في ايجاد...

سلب مطلق

بلغ

سلب مطلق قدرة الامتناع عنه بل وجد على مجرد وجه المطابقة للقضاء لما قدمناه في تقرير رجوع القضاء الى العلم او الى الارادة هذا تقريره في المتن وهو جواب مشهور وقد اورد عليه انه لا معنى للرضا بصفة من صفات الله انما الرضى بمقتضى تلك الصفة وهو حينئذ المقضي وح فاللائق ان يجاب بان الرضى بالكفر لا من حيث ذاته بل من حيث هو مقضي وقد اوضحه السيد في شرح المواقف فقال ان للكفر نسبة الى الله تعالى باعتبار فاعليته له وايجاده اياه ونسبة اخرى الى العبد باعتبار محليته له واتصافه به وانكاره باعتبار النسبة الثانية دون الاولى والرضى باعتبار النسبة الاولى دون الثانية والفرق بينهما ظاهر لانه ليس يلزم من وجوب الرضى بشيء باعتبار صدوره عن فاعله وجوب الرضى به باعتبار وقوعه صفة لشيء آخر اذ لو صح ذلك لوجب الرضى بموت الانبياء من حيث وقوعه صفة لهم وانه باطل اجماعا وبالله التوفيق

في بيان انه لا يجب على الله تعالى شيء قال الامام الحجة حجة الاسلام انه سبحانه وتعالى متفضل بالخلق وهو الايجاد مطلقا والاختراع وهو الايجاد على غير مثال سابق ونعمة الايجاد شاملة لكل موجود وهو سبحانه متطول بتكليف العباد اي متفضل به عليهم حيث جعلهم اهلا لان يخاطبهم بالامر والنهي والطول الفضل والزيادة فالمتطول والمتفضل تفنن في العبارة وليس الخلق والتكليف واجبا عليه سبحانه وقالت المعتزلة وجب عليه ذلك اي كل من الخلق والتكليف لما فيه من مصلحة العباد انتهى كلام حجة الاسلام واعلم انه قد اشتهر عن المعتزلة انهم يوجبون امورا خمسة اللطف والثواب على الطاعة والعقاب على المعصية ورعاية الاصلح للعباد والعوض عن الالام وقل من يذكر عنهم ايجاب ابتداء الخلق بل الذي اشتهر ذكره عنهم انه اذا خلق العبد وكلف بالبناء للمفعول فيهما وجب اقداره على الافعال التي كلف بها وازاحة علله وكل ما كان اصلح ما يمكن له في الدنيا والدين او في الدين فقط مذهبان لهم الاول للبغداديين والثاني للبصريين وهذا هو المعبر عنه بالاصلح من جملة الامور الخمسة التي قدمنا ذكرها

Copyright © King Saud University